

تاج العروس من جواهر القاموس

وروي عن ابن الأعرابي في قوله : دلّكّت بـراح أي استترّيحَ مِنْهَا . أو :
دلّكّت دُلوكًا : إذا اصْفرتْ ومالَتْ للغروبِ .
أو مالَتْ للزَّوالِ حتّى كادَ النّاطيرُ يَحْتاجُ إذا تبيّصَّ رها أنْ يكسِرَ
الشعاعَ عن بصّره براحتيه . وروي عن نافعٍ عن ابنِ عمَرَ قال : دُلوكُها :
ميلُها بعدَ نِصفِ النّهارِ . أو زالتْ عن كيدِ السّماءِ وقتَ الظُّهُرِ رواه
جابرٌ عن ابنِ عبّاسٍ رضي اللّهُ عنهُم نقلاهُ الفراءُ وهو أيضاً قولُ الزّجاجِ
وقال الشّاعرُ :

ما تَدُلُّكَ الشَّمْسُ إِلَّا حَذْوً مَنكُوبِهِ ... في حَوْمَةٍ دُونَهَا الهاماتُ
والقصر قال الأزهري : والقولُ عندي أنَّ دُلوكَ الشَّمْسِ زوالُها نِصفَ
النّهارِ ؛ لتكونَ الآيةُ جامعَةً للصَّلواتِ الخَمْسِ وهو قولُهُ تَعَالَى : " أَقِمِ
الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ " الآيةُ والمعنى واللّهُ أَعْلَمُ : أَقِمِ الصَّلَاةَ يا
مُحَمَّدُ أَي أَدِمَّها من وَقْتِ زوالِ الشَّمْسِ إلى غَسَقِ اللَّيْلِ فَيَدْخُلُ فيها
الأولَى والعصرُ وصلاتًا غَسَقِ اللَّيْلِ وهما العشاءان فهذه أَرْبَعُ صَلواتٍ
والخامِسةُ قولُهُ : " وَقُرْآنَ الفَجْرِ " والمعنى : وَأَقِمِ صلاةَ الفَجْرِ فهذه خَمْسُ
صلواتٍ فَرَضَها اللّهُ تَعَالَى على نَبِيِّهِ صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى
أُمَّتِهِ وإذا جَعَلَتِ الدُّلُوكَ : الغُروبَ كانَ الأَمْرُ في هذه الآيةِ مَقْصُورًا على
ثلاثِ صَلواتٍ فَإِنَّ قِيلَ : ما مَعْنَى الدُّلُوكِ في كلامِ العَرَبِ ؟ قيل :
الدُّلُوكُ : الزَّوالُ ولذلك قِيلَ للشَّمْسِ إِذَا زالتْ نِصفَ النّهارِ :
دالِكَةٌ وقِيلَ لها إِذَا أَفَلَتَتْ : دالِكَةٌ ؛ لِأَنَّها في الحالَتَيْنِ زائِلَةٌ .
وفي نَوادِرِ الأَعْرَابِ : دَمَكَّتِ الشَّمْسُ ودَلِكَّتْ وَعَلَّتْ وَاغْتَلَّتْ : كلُّ هذا
أرْتِفاءُها فتأَمَّلْ . والدَّلِيلُ كَأَمِيرٍ : تُرابٌ تَسْفِيهِ الرِّيحُ نقلاهُ
الجوهري . والدَّلِيلُ : طَعَامٌ يُتَخَذُ مِنَ الزُّبْدِ واللَّبَنِ أَوْ مِنْ زُبْدِ
وَتَمَرٍ كالثَّرِيدِ قالَ الجوهري : وَأَنَا أَطْنُوهُ الَّذِي يُقالُ له بالفارسيَّةِ :
جَنكَلِ خُست . وقالَ الزَّمَخْشَرِيُّ : أَطْعَمُنَا مِنَ التَّمَرِ الدَّلِيلِ وهو
المَرِيسُ . والدَّلِيلُ : نَباتٌ واحِدَةٌ دَلِيلِكَةٌ . والدَّلِيلُ أيضاً : تَمَرٌ
الوَرْدِ الأَحْمَرُ يَخْلُفُهُ يَحْمَرُّ كَأَنَّهُ البُسْرُ وَيَنْضَجُ وَيَحْلُو كَأَنَّهُ
رُطَبٌ وَيُعْرَفُ بالشّامِ بضمِّ الدَّلِيلِ والواحدةُ دَلِيلِكَةٌ أَوْ هُوَ الوَرْدُ

الجَدَلِي كَأَنَّه البُسْرُ كَبِرَاءً وَحُمْرَةً وَكَالرُّطَابِ دَلَاوَةً وَلَذَّةً يُتَهَادَى
بِهِ بِالْيَمَنِ قَالَ الْأَزْهَرِي : هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَعْرَابِي مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَالَ :
وَيَنْدَبُ عِنْدَنَا غِيَاضًا . وَمِنَ الْمَجَازِ : رَجُلٌ دَلِيكٌ : حَنِيكٌ قَدْ مَارَسَ
الْأُمُورَ وَعَرَفَهَا دُلُكٌ كَعُنُقٍ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَتَدَلَّكَ بِهِ أَيُّ الشَّيْءِ :
إِذَا تَخَلَّقَ بِهِ . وَالدُّلُوكُ كَصَبُورٍ : مَا يُتَدَلَّكَ بِهِ الْبَدَنُ عِنْدَ الْاِغْتِسَالِ
مِنْ طَيِّبٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنَ الْغَسُولَاتِ كَالْعَدَسِ وَالْأَشْنَانِ كَالسَّحُورِ لَمَّا يُتَسَحَّرُ
بِهِ وَالْفَطُورِ لَمَّا يُفْطَرُ عَلَيْهِ وَفِي الْحَدِيثِ : كَتَبَ عُمَرُ إِلَى خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : بَلَاغَنِي أَنَّكَ دَخَلْتَ الْحَمَّامَ بِالشَّامِ وَأَنَّ مِنْ
بِهَا مِنَ الْأَعَاجِمِ أَعْدُّوا لَكَ دَلُوكًا عَجِينَ بِخَمْرٍ وَإِنِّي أَطُنُّكُمْ آلَ
الْمُغِيرَةَ ذَرَاءَ النَّارِ . وَيُطْلَقُ الدُّلُوكُ أَيْضًا عَلَى النُّورَةِ ؛ لِأَنَّهُ يُدَلَّكَ
بِهِ الْجَسَدُ فِي الْحَمَّامِ كَمَا فِي الْأَسَاسِ . وَالذُّلَاكَةُ كَثَمَامَةٌ : مَا حُلِبَ قَبْلَ
الْفَيْقَةِ الْأُولَى وَقَبْلَ أَنْ تَجْتَمَعَ الْفَيْقَةُ الثَّانِيَّةُ